ظاهرة الاعتداء على رجال الشرطة

الدكتور ابراهيم بن عجيبة

المغرب

شكلت فترة الإغلاق الصحي والعزلة التي فرضها البروتوكول الصحي وإجراءات التصدي لفيروس كوفيد 19 والتي نهجته الحكومة بمختلف وزاراتها نقطة تحول لتفاعلات اجتماعية سواء الداخلية منها أو الخارجية وما أفرزته من ظواهر اختلفت مجالاتها وتعددت، منها ما هو اقتصادي إلى ما هو سياسي وكذلك ما هو اجتماعي، حيث أدت إلى دق ناقوس الخطر والحذر من طرف العلماء والباحثين والدارسين في إشارة قوية لنتائجها وما ستحمله كفاعل متحكم في مستقبل البشرية عامة وفي حياة الفرد خاصة.

والشاهد للعيان أن هاته الدراسات والأبحاث خلصت لتغير مفاجئ لسلوكيات ومظاهر اجتماعية جديدة همت رد فعل الإنسان وطريقته في مواجهته للداء اعتمدت على المستوى المعرفي لديه وأسلوب حكومته في احتوائها للوضع خلال المواجهة مع الفيروس، وعموما يتفق الجميع أن الوضع هذا كان له أثر ولا زال لوقتنا الراهن على المجتمع، حيث سجلت العديد من الإحصائيات والدراسات الصادرة من مختلف الهيئات والمؤسسات الحكومية منها أو المستقلة بمزيد من القلق فيما يتعلق بردود أفعال الفرد ومشاعره وأحاسيسه حيث ارتفع مؤشر الانتحار والإدمان والاضطرابات النفسية والإحساس المتزايد بالقلق والتوتر الحاد مع ظهور أمراض نفسية نذكر منها الذهان الغمامي واضطرابات المزاج نتج عنها مزيدا من العنف بنوعيه اللفظي والجسدي خصوصا والحال مقرون بهيمنة ظروف اقتصادية ومالية صعبة تصيب الحياة في جودتها وكيفية مواجهتها بل والتغلب عليها من طرف مختلف الأسر من تطبيب وتغذية والعيش بالأساسيات والضروريات دون الحديث عن الكماليات.

والأسر المغربية كمثيلاتها عاشت ظروفا مماثلة وسجلت سلوكيات سلبية في معركتها مع الفيروس الوباء رغم تدخل الحكومة في بعض التجليات الاجتماعية كانت ناجحة بشهادة الجميع، فالمواطن المغربي تفاعل مع الأمر في البداية بمسؤولية وحزم ملموسين وأحيانا مبالغ فيه حماية لنفسه ولأسرته، هذا الإحساس مع مرور الوقت ومع تزايد الضغط النفسي والاجتماعي والاقتصادي أفرز تغيرات وأنماط سلوكية حادة ودخيلة على المجتمع وأحيانا عنفا ملموسا واستخدامه بشكل حاد جدا بنوعيه كأسلوب في مواجهة الغير بشكل ملموس، أفرز خللا يتعلق بالمبادئ الأساسية في التعايش السلمي والاحترام التام والمتبادل مع الآخر ومختلف الشرائح والمكونات والوظائف وبالخصوص نتحدث هنا عن مهنة تصل الليل بالنهار وتضحي بالغالي والنفيس، والنفس والجسد من أجل استتباب الأمن وإحلال السلام وتجويد الخدمات الأمنية وسلامة وحماية الوطن والمواطن ومكافحة كل صور الجريمة، هم رجال الأمن على اختلاف مهامهم ورتبهم، وفي حديث سابق عن بروز هاته الأنماط السلوكية الحادة صرح الدكتور شكري عبد الجبار[1]، عالم النفس وعالم الاجتماع لموقع مدار 21 عزى أسبابها للوضعية السيكولوجية الهشة للمواطنين المغاربة، حيث يمارسون ويتخذون العنف وسيلة للتعبير عن رغباتهم ومشاعرهم وحقدهم الدفين على الدولة والحكومة باعتبار رجل الأمن هو ممثل للسلطة والحكومة".

والأمر المؤسف مؤخرا ما تناقلته ووثقته العديد من الهواتف النقالة ومقاطع فيديو يندى له الجبين لإهانات واعتداءات لفظية وجسدية أثارت اشمئزاز مختلف أطياف المجتمع همت رجال الأمن أثناء تأديتهم لمهامهم سواء في الشارع العام أو مقرات عملهم دون مراعاة لزيهم أو مهامهم أو حالتهم الاجتماعية كونهم أولا وأخيرا هم أفراد ومواطنون ينتمون إلى نفس البلد ونفس الجنس تجمعنا معهم نفس الحدود البرية والجوية والبحرية، ويؤطرنا دستور واحد ومستقبلا واحد. فلهم منا كامل الاحترام والتقدير، إنهم في الأول والأصل هم آباء وأبناء وأزواج وأصهار وإخوان وأنساب، هم أصدقاء وأحباب لا يسمح لأحد من انتقاص لكرامتهم والنيل من سمعتهم تحت أي ذريعة أو سبب مهما كان، ويتحدث الأستاذ فؤاد بنصغير[2] (أستاذ جامعي) عن حماية كرامة رجل الأمن

من خلال صورته لارتباطها ارتباطا وثيقا بشخصه، وقد زادت أهمية هذا الحق وهاته الحماية خاصة بعد ظهور كاميرات التصوير وغيرها من وسائل التصوير وتقنيات التسجيل الرقمية ونقل الصورة (آلة تصوير فتوغرافي/ كاميرا رقمية/ هاتف متنقل...) من خلال التثبيت أو التسجيل أو التوزيع، مما تخلفه هاته الصورة من مشاعر سلبية لأفراد المجتمع جميعا خصوصا عائلته (زوجته وأبنائه)..

إن الأمر هنا يشكل لحظة توقف أمام مقولة خطيرة "إن الأمن الذي لا يستطيع حماية رجاله ونسائه كيف له أن يحمي المواطنين والمواطنات؟

هي إجابة تفرض نفسها أمام هاته الاعتداءات المتكررة داخل المجتمع فمن المسؤول عنها؟ وهل أصبح الاعتداء نهجا للجيل الجديد؟ وصار التطاول على رجال الأمن أمرا عاديا؟ فهل الأمر هنا تهاونا وضعفا من الأجهزة المسؤولة أم هناك دوافع وأسباب أخرى؟

في محاولة بسيطة عن هاته الإشكالية سأتطرق إلى بعض النقط التي لها نصيب الأسد لتسليط الضوء على هاته الآفة الاجتماعية الخطيرة

الفقرة الأولى: الاعتداء.

تختلف التعاريف عند التطرق للحديث عن الإهانة أو الاعتداء بكل صوره، فمنهم من يرى أن الاعتداء أو الإهانة مساس بالشعور والإحساس الداخلي النفسي لشخصية الفرد يتفاعل بشكل سلبي عند حدوث حالات اجتماعية عند الاصطدام بين أطراف المجتمع البشري يتخذ صورا متعددة تنتج قلة احترام أو نظرة انتقاص أو اتهام أو حدوث عنف لفظي جسدي، أو مشار إلى ذلك.

وآخرون يحصرون الإهانة والاعتداء على أنهما اتصال مؤذ يأخذ شكلا تصاعديا بالنظر للدرجة خطورته يمكن أن يكون له وقعا مادي أو معنوي ماس بكرامة الشخص ونفسيته.

ويذهب المشرع المغربي في تعريفه لإهانة الموظف والاعتداء عليه في الفصول: 263 من القانون الجنائي: "يعاقب بالحبس من شهر إلى سنة وغرامة من مائتين وخمسين إلى خمسة آلاف درهم من أهان أحدا من رجا القضاء أو من الموظفين العموميين أو من الرؤساء أو رجال القوة العامة أثناء قيامهم بوظائفهم أو بسبب قيامهم بها..." والفصول 264 و267 وعموما يمكن القول على أن الإهانة تضم كل العبارات والجمل والكلمات المهينة وكل قذف بما فيه السب والشتم الموجه لممثل السلطة أثناء قيامه بواجبه يكون ماسا بهيبته وبالاحترام الواجب نحوه ونحو وظيفته في محاولة الانتقاص من سلطته المعنوية والذاتية.

وفي الأخير نتطرق للموقف المشرع المغربي في محاولته لوضع اليد والحد من كل المشاهد التي تتمحور حول ظاهرة الإهانة والاعتداء على الموظف الهرمي عامة ورجال الأمن خاصة حيث يسوق حديث المشرع الجنائي في الباب الرابع من الكتاب الثالث الفصل 267[3] بالقول «يعاقب بالحبس من ثلاثة أشهر إلى سنتين من ارتكب عنفا أو إيذاءا ضد أحد من رجال القضاء أو الموظفين العموميين أو رؤساء أو رجال القوة العامة أثناء قيامهم بوظائفهم أو سببه قيامهم بها... الخ».

ثم يضيف مجموعة من النصوص القانونية تناولت الاعتداء في مفهومه العام الشامل داخل المجتمع من خلال الفصول 400-401-402-403-404 من القانون الجنائي، نتحدث هنا كمثال على الفصل 400[4]: «من ارتكب عمدا ضد غيره جرحا أو ضربا أو أي نوع آخر من العنف أو الإيذاء...الخ»، والفصول والمعاهدات الدولية كان الهدف منها توفير ظروف مثلى للعيش بدعم مبادئ حقوق الإنسان وحماية حقوق الأفراد عسكريين

كانوا أو مدنيين مع الأخذ بعين الاعتبار خصوصيات المجتمعات والإمكانيات المتوفرة بهدف حماية روح الفرد وصحته وعدم الاعتداء على الكرامة الشخصية.

وأمام بروز هاته الظاهرة بشكل ملفت ولدق ناقوس الخطر وبصورة أخذت شكل العالمية نجد مجموعة من الدول كان السبق لرجال ونساء الأمن كدولة تونس مثلا بالمطالبة بإقرار قانون يحرم الاعتداء على عناصر الشرطة[5].

وكذلك دولة الكويت حيث حذرت وزارة الداخلية من تنامي ظاهرة الاعتداء على رجال الأمن أمام ضغط المجتمع والمطالبة بذلك.

و لم يكن المغرب بمنأى عن هذا حيث تعددت مطالب المواطنون المغاربة بتشديد الإجراءات الزجرية ورفع العقوبات الحبسية والسجنية التي يستحقونها، هنا يتحدث الدكتور سعيد بوطويل «لأجل ذلك اتفقت التشريعات على أن العقوبة تعد أهم ردع لكل فرد»[6] في حق المعتدين الذين لم تعد بذلة رجل الأمن وشخصه يثير الهيبة ويجسد الأم والأمان[7].

وأمام كل ما سبق ومع وجود هاته الترسانة القانونية يزداد الأمر صعوبة في فهم وتحليل ظاهرة الإهانة والاعتداء على رجال الأمن من كل النواحي لكن يتفق الجميع أن تحققها وتمظهرها غالبا لا يخرج عن الأسباب التالية:

- الشعور بعدم الثقة والخوف أمام رجال الأمن باعتبارهم عدو المواطن كونهم ممثلين للسلطة.
- فقدان الأمل في الوطن مع انعدام فرص العمل.
- أسباب وعقد نفسية تم شحذها و سنها على مر السنين نتج عنها إحساس بالنقص بدل معالجتها.

- غياب الدور الكبير والمحوري للمدارس والجامعات التي كانت تربي الأجيال وتحولها من دور اجتماعي أخلاقي إلى دور اقتصادي ربحي.
- انتشار المخدرات بكل أصنافها.
- تمركز السلطة والقوة أحيانا في أيدي رجال ونساء لا يستحقونها ولا يحسنون استعمالها فيعيثون فسادا وظلما يولد لدى الغير حقدا اتجاههم بشكل عام في علاقة السلطة بالقوة.
- انتشار مظاهر الفوضى والفساد حقدا اتجاههم.
- كبت الحريات يتولد عنه ردود أفعال قاسية.
- غياب استراتيجيات سياسية حكومية فاشلة في استقطاب الشباب وفتح فرص العمل أمامهم.
- قضايا الإرهاب والتطرف الديني.
- الاضطرابات النفسية.
- نشأة وتربية الأشخاص داخل بنيات أسرية تتميز بنهجها للعدوانية والعنف.
- اعتماد سياسة جنائية لم تعد تستطيع التصدي للكثير من الظواهر الإجرامية البسيطة والدخيلة على المجتمع منها (مثال الشغب الرياضي).
- غياب معايير علمية دقيقة لفهم الظاهرة بشكل أكاديمي.
- تأثير الفضاء الأزرق بكل صوره من إنتاجات عبر أفلام وبرامج العنف وتغييب للأخلاق الحميدة والقيم الجميلة بها.

الفقرة الثانية: مشاهد للاعتداء:

لا يختلف المهتمون والمتدخلون عن مدى قلقهم اتجاه هاته الظاهرة في كل مناسبة وذلك لدق ناقوس الخطر حول تزايدها بشكل بات يقلق صفو المسؤولين والدارسين والخبراء بالنظر للإحصائيات السنوية المسجلة

لمصالح الأمن الوطني [المديرية العامة للأمن الوطني] هاته الأرقام أثارت العديد من علامات الاستفهام فهل هي مجرد جريمة عادية تطورت مع تطور المجتمعات أم هي غريزة داخلية تربي "حقدا" على الدولة والحكومة يتحدث هنا شكري عبد الجبار: "... وبما أن الأشخاص الذين يمثلون الدولة والحكومة من حيث القمع هم رجال الأمن"[8].

أم أن الأمر يعود لتجاوز المواطن حاجز الخوف من السلطة للمطالبة بمساحة أكثر من الحريات الغير المقيدة [كاستهلاك المخدرات وتبنيه لمظاهر الفوضى والفساد] ويشير هنا الخبير رشيد المناصفي[9] "أن المخدرات والتي انتشرت بشكل كبير في الأوساط وكذا فقدان الثقة في الدولة جراء هشاشة قطاعي الصحة والتعليم وغيرهما".

أم أن الأمر كان منذ القدم لكنه برز للعيان مع تطور عصر التكنولوجيات الأعلام والاتصالات الرقمية الحديثة وتقنيات التسجيل ونقل الصورة حتى دون علم أصحابها قولا وفعلا ونشرها عبر المواقع التواصل الاجتماعي، لأن الصورة لها حضورها الوازن داخل الفضاء المجتمعي "ومن المعلوم أن الصورة ترتبط ارتباطا وثيقا بشخص الإنسان شخصا عاديا كان أم رجل سياسة أم رجل شرطة"[10].

وفي الأخير سأحاول أن أعرض بعض مشاهد الإهانة والاعتداء التي عرفتها المملكة الهدف منها بالأساس الوقوف على وجه الاختلاف بين مشاهدها:

أ – تدخل رجال الأمن أثناء مباريات كرة القدم لمكافحة أعمال الشغب الرياضي.

ب – قتل وحرق والتمثيل بجثة الشرطي بمدينة الدار البيضاء، الاستيلاء على سلاحه الوظيفي وسرقة سيارته أثناء اشتغاله.

ج – حالة الحسيمة الاعتداء بالضرب على رجل الشرطة عند تنفيذه إجراءات الطوارئ الصحية.

د – اعتداء زوجة فنان شعبي مشهور على أحد عناصر دورية الأمن أثناء تدخلهم لتعريضه سلامة المارة والسائقين للخطر.

هـــ – حالة الدار البيضاء حيث سجلت محاولة الاعتداء وضرب شرطي بواسطة عصا طويلة وتمكين شاب آخر من الفرار عبر دراجة نارية بعد توقيفهما من طرف الشرطي.

الفقرة الثالثة: مواقف من الاعتداء.

لقد أصبح الاقتناع راسخا لدى كل المهتمين [مؤسسات حكومية، هيئات منظمة، مجتمع مدني] بضرورة التدخل العاجل وعبر كل الآليات الممكنة لمواجهة الظاهرة التي صنفت من أهم وأعقد الظواهر الاجتماعية[11] والتي تزيد حدتها من يوم لآخر بسبب ما تكشفه الممارسة العملية اليومية من خطورة اجتماعية، الأمر الذي أوجب التصدي لها وتقديم حلول وأجوبة مناسبة ومقنعة ومنصفة حماية للمجتمع وتأهيله، بزوغ الثقة والأمن داخله والمحافظة على الحقوق والحريات والعمل على احترامها ومعالجة الخلل بمجموعة من الوسائل والتدابير العملية التي ينبغي على الدولة تسخيرها لزجر الجريمة بأكبر قدر من الفعالية[12].

وعليه يمكن القول أن المشرع المغربي قد أناط برؤية شاملة أساسها البحث والتقصي عن أسباب الظاهرة بهدف اجتثاثها من جذورها بداية ومعالجة آثارها نهاية.

وعليه سنحاول البحث عن مكامن الخطأ وتصحيحه قدر الإمكان مستعينين بمبدأ الاجتهاد هدفه تحقيق الكمال باستعمال العقل في التصدي لها: وذلك عبر قنوات مختلفة نذكر منها على سبيل الذكر لا الحصر:

موقف التشريع من الإهانة والاعتداء:

لقد اهتم الإسلام بالتربية وبالأساليب الوقائية التربوية قبل اهتمامه العقاب والحدود والقصاص والتعازير[13] أولا وحسن الأخلاق وبالغذاء الروحي قبل الجسدي في مواجهة هاته الظاهرة منذ ظهورها.

- موقف علماء الاجتماع:

تتحقق هاته الظاهرة بشكل سلبي لعدم إتمام النضج الاجتماعي وتكامل عناصره الرشد والإدراك التام[14] في معرفة المعتدي لطبيعته وعدم قدرته على تكييف سلوكياته وتصرفاته لما يحيط به من ظروف ومتطلبات الواقع الاجتماعي.

- موقف علماء النفس:

...الذي يأتي سلوكا اجتماعيا ومضادا للمجتمع يقوم على عدم التوافق بينه وبين نفسه وبينه وبين الجماعة وأن يكون سلوكا له سمة واتجاه نفسي واجتماعي تقوم عليها شخصيته المنحرفة وبتعبير آخر هو الذي يعبر عن مشاعره بطريقة يؤذي بها نفسه أو غيره وهو بسلوكه هذا يخبرنا أنه في حاجة ماسة إلى المساعدة[15].

- موقف التشريع الجنائي:

اعتمد على ترسانة قانونية داخل القانون الجنائي أو عبر قانون المسطرة الجنائية لمجموعة من الفصول التي تجرم هاته الظاهرة بل شدد في عقوباتها عند اقترانها بظروف التشديد مع نهجه لمبدأ التدرج في ترتيب المسؤولية الجنائية مع ضرورة التميز وتحديد السن كونها تامة أو ناقصة أو منعدمة في حالة الحدث مثلا الذي لم يبلغ ثمان عشرة سنة شمسية كاملة.

الخلاصة:

لقد حوالنا ملامسة هاته الظاهرة التي تثير اشمئزاز كل أطياف المجتمع عندما يصبح الاعتداء على رجال الأمن نهجا للجيل الجديد بدل الاحترام لهم، والتي اتفقت كل الشرائع والأنظمة الوضعية على خطورة هاته العلاقة وذلك من خلال عرض لمختلف الجوانب المؤدية إليها من أسباب ذاتية داخلية كالاضطرابات العصبية والنفسية والسلوك والحيوية والنشاط والسن... تفقده التحكم في أفعاله وتنتج ردود أفعال غير طبيعية تنافي الواقع وأخرى خارجية لها اتصال لصيق بمحيط الفرد وعوامل فمنها ما هي اقتصادية وأخرى اجتماعية وبيئية، كالطقس والمناخ والمكان والضغط الجوي هنا يتحدث الدكتور أحمد أحدان "إن الجو الممطر يقلل من جرائم العنف"[16]. وعليه يجب أن تتظافر كل الجهود وأن تنتج كل العقول البشرية أفكارا عمودها الفقري سيادة ثقافة القانون لتنظيم سلوك الفرد وتوجيهه بمبادئ نبيلة كالعدل والمحبة والاحترام والرحمة والتسامح والثقة والأمن والأمان للحد من الانتشار الواسع لها داخل المجتمعات البشرية.

مع ضرورة فرض أسلوب العقاب بل بالعقوبة التشديد فيها عند مواجهة العنف للتصدي له كونه يستهدف المس بسلامة الضحية وصحته[17] وإلحاق الأذى والضرر به ماديا ومعنويا. وخلق بؤر توتر واضطرابات جديدة لا حاجة للمجتمع في تحمل تكلفتها تولد بالضرورة حقا عاما للمجتمع وحقا خاصا للضحية، كل هذا يستدعي تدخل الدولة بكل أجهزتها وسلطتها وآلياتها لرد الأمور إلى نصابها الصحيح.

الهوامش:

[1] – شكري عبد الجبار، موقع م دار 21، هاجر زهير، 17 أغسطس 2022.

[2] – الحماية الجنائية لصورة رجل الأمن في العصر الرقمي، مقال منشور على موقع التواصل فيسبوك، 30 أكتوبر 2018.

[3] – مجموعة القانون الجنائي المغربي – مركز الدراسات وأبحاث السياسة الجنائية – مارس 2018، عدد 12، ص: 73.

[4] – م.س، ص: 103.

[5] – قناة فرانس 24 – نشرة إلكترونية 2017/07/06 – الساعة 22:24.

[6] – الاعتقال الاحتياطي – سعيد بوطويل، دار الآفاق – الطبعة الأولى 2017 – ص: 15.

[7] – مجلة أصوات، أغسطس 2022/14.

[8] – شكري عبد الجبار، مرجع سابق.

[9] – الأمن عدو المواطن البسيط، رشيد المناصفي، موقع مدار 21 / 17 أغسطس 2022.

[10] – الحماية الجنائية للصورة رجل في العصر الرقمي، د. فؤاد بنصغير، موقع مغرب القانون، 31 أكتوبر 2018.

[11] – د. سعدي بسيسو، قضاء الأحداث علما وعملا، الطبعة الثانية، دمشق 1958، ص: 19.

[12] – محمد الرزقي، علم الإجرام والسياسة الجنائية، دار الكتاب الجديدة، بيروت الطبعة الثالثة، 2004، ص: 26.

[13] – محمد عبد الرحمن البكر، السلطة القضائية وشخصية القاضي في النظام الإسلامي، مطبعة الزهراء، الطبعة الأولى، 1988، ص: 98.

[14] – الطهري علاء، إشكالية السياسة الجنائية، رسالة ماستر، موسم 2013/2012، ص: 15.

[15] – عبد الرحمن مصلح الشرادي، انحراف الأحداث في التشريع المغربي والقانون المقارن، مطبعة الأمنية، الطبعة الأولى، الربا 2002، ص: 135.

[16] – أحمد الخمليشي، جريمة الإيذاء العمدي، مجلة الأمن الوطني، عدد 188 – 1997، ص: 4.

[17] – محمد أحذاف، علم الإجرام النظريات العلمية والسلوك الإجرامي، الطبعة الثالثة 2018، ص: 362.